

من كان يجمع المال لسداد دين عليه هل إذا حال عليه الحول تجب عليه الزكاة؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

تذكروا ان على زوجها دين يقول قد كلفني بدفعه لمستحقه فعندما يبعث لنا بالمال اخذ منه مصاريفي ومصاريف اولادي وما بقي اتركه في البنك مخافة ان يضيع حتى يحل القسط الذي على زوجه فاقوم بالسداد. للمستحقين. هل اذا بقي هذا المال حتى حلول الحول يكون فيه زكاة؟ علما بانه - [00:00:00](#)

وما اجمعه لدفع الدين وكيف تكون الزكاة؟ احسن الله اليكم؟ الجواب اذا حال الحول على المال الزكوي فان الزكاة واجبة فيه وهذه المرأة اعلم بما بينها وبين زوجها من ناحية مدة ابتداء كسبه - [00:00:23](#)

لهذا المال لان المدة تبدأ من استحقاقه لهذا المال. فاذا تم عليه الحول فان الزكاة واجبة فيه وبالله التوفيق - [00:00:47](#)